



الرقم ..... 5/104  
التاريخ ..... 2019/1/2  
الموافق .....

## بلاغ رقم ( ٤ ) لسنة 2019

الموضوع: - الضريبة الخاصة على السيارات التي تعمل كلياً على الكهرباء

- أرفق طياً قرار مجلس الوزراء رقم (6095) تاريخ 2018/1/22 والمتضمن الموافقة على اعفاء السيارات المهجنة التي تعمل كلياً على الكهرباء من الضريبة الخاصة والبالغة نسبتها 25% وذلك حتى 2018/12/31 وبالتالي فإنها أصبحت تخضع للضريبة الخاصة بنسبة 25% اعتباراً من 2019/1/1.

- للعمل بما جاء فيه.

ع/المدير العام  
محمود أحمد البرشيدان  
مدير مديرية التفتيش والإحصائيات

نسخة ( لمديرية الرقابة والتفتيش.  
نسخة ( لمديرية التعريفه  
نسخة ( لمديرية المخاطر  
نسخة ( لرئيس قسم التعريفه الشاملة.

غرفة تجارة عمان Amman Chamber of Commerce	
٢ كانون الثاني ٢٠١٩	
الرقم الوارد	15

للملكة الأردنية الهاشمية

هاتف + ٩٦٢ ٦ ٤٦٢٢١٨٦ فاكس + ٩٦٢ ٦ ٤٦١٧٥١١ ص ب ٩٠٠ عمان ١١١١٨ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.customs.gov.jo  
البريد الإلكتروني Customs@customs.gov.jo

محتوي وزير المالية ضريبة  
النقل والبيعيات

أشير إلى كتابكم رقم ٥٣٠ تاريخ ٢٠١٧/١/٢٢

بناء على تسيب معاليكم، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٢ بالاستناد لأحكام المادة (٢٢ ج) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ الموافقة على إعفاء السيارات المصنعة لتعمل كلياً على الكهرباء من الضريبة الخاصة البالغة نسبتها حالياً (٢٥%) وذلك حتى ٢٠١٨/١/٢٢.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

حادي

الوزير  
المالية

وزارة المالية  
الديوان العام  
البريد ٢١٤٦  
تاريخ 2018/01/25  
نسخة الى محلي وزير المالية

نسخة الى محالي وزير المالية  
نسخة الى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة  
نسخة الى عطوفة أمين عام مجلس الوزراء  
قرار رقم ٦٠٩٥

نسخة للمتابعة  
١/١٨/١٧